

إلى السيد وزير الداخلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

تطبيق مقتضيات قانون الحق في الحصول على المعلومات

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،
دخل قانون 31-13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات حيز التنفيذ منذ 12 مارس 2019.
وحدد أجل سنة لمختلف الإدارات والمؤسسات والجماعات الترابية من أجل النشر الاستباقي
للمعلومات التي تتوفر عليها.
وبما أن هذا العمل الهام يقتضي توفر الإمكانيات والوسائل المادية والبشرية خاصة رقمنة
المعطيات وأرشفتها بطريقة حديثة تسهل الرجوع إليها عند الاقتضاء.

فإنني أسألكم السيد الوزير:
- ماهي الإجراءات التي ستتخذها وزارتك لتنزيل مقتضيات القانون 31-13؟
- و ماهي تدابير المصاحبة التي ستقومون بها إزاء الجماعات الترابية لتفعيل هذه المقتضيات
القانونية في أحسن الظروف؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

إمضاء:

بوغضن ابراهيم